

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٠ بالتفويض،

باعتقاد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

عن العام المالى ١٩٩٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقروه مجلس إدارة الغرفة بجلسته المنعقدة فى ١٩٩٧/٥/٢١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٠/٤/٢٢ ؛

قرر:

مادة ١- اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالى ١٩٩٦ حيث بلغت جملة الإيرادات ٣٥١٦١٧١,٣٢ جنيه (ثلاثة ملايين وخمسمائة وستة عشر ألفاً ومائة وواحد وسبعون جنيهاً واثنتان وثلاثون قرشاً) وجملة المصروفات ٢٩٧٧٥٩٧,٣٨ جنيه (اثنان مليون وتسعمائة وسبعة وسبعون ألفاً وخمسمائة وسبعة وتسعون جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً) وزيادة الإيرادات عن المصروفات ٥٣٨٥٧٣,٩٤ جنيه (خمسمائة وثمانية وثلاثون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وسبعون جنيهاً وأربعة وتسعون قرشاً) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ١٩٩٦/١٢/٣١ مبلغ ١٥٧٧٥٩٠,٨٠١٦ جنيه (خمسة عشر مليوناً وسبعمائة وخمسة وسبعون ألفاً وتسعمائة وثمانية جنيهاً وخمسمائة وستة عشر مليماً لاغيراً) .

مادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٠/٤/٢٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ على الحوام